



الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام وسياسته في الخراج لمعالجة السكن والاعمار

أ.د. رضا صاحب أبو حمدة

كلية الادارة والاقتصاد / جامعة الكوفة

المستخلص

يُعد الخراج أحد الإيرادات العامة المهمة للدولة، مقارنة بالإيرادات الأخرى مثل إيرادات الدولة من أملاكها ومن المناجم والمعادن والأحجار الكريمة والغابات والبحار والأنهار وغيرها، خاصة في البلدان التي تعتمد على النشاط الزراعي كمكون أساسي للنواتج القومي.

وان سياسة الإمام علي عليه السلام في الخراج تعتمد على مرونة إجراءاته، لجعله بما يصلح المستثمرين الزراعيين الذي يقود إلى إصلاح الفئات الأخرى من المجتمع، ثم تحقيق عملية الإسكان والإعمار في البلاد، أي أن الإمام علي عليه السلام يؤكد على أن النظرة والاهتمام في عمارة الأرض وحل مشكلات السكن والضروريات الأخرى للإنسان. ينبغي أن يكون أبلغ وأكبر من تحصيل الخراج نفسه، لأن هذا الإيراد وعملية استمرار الحصول عليه لا تتحقق إلا بالعمارة والإسكان واستقرار الإنسان وسعادته من حيث أن الذي يطلب الخراج كإيراد دون النظر إلى الاعمار والإسكان يؤدي ذلك إلى خراب البلاد. وعدم استقامة الأمر فيه.



المقدمة:

ترك الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، العديد من الوصايا والرسائل والكتب التي تشكّل نماذج فكرية كاملة في كل مجالات الحياة والتي تهدف إلى إصلاح العباد والبلاد واستقامة الأمر فيها، ومن الصعب الإحاطة بكل مضامينها ومعانيها، فهي معين ثري لا ينضب، من المعالجات والحلول الواقعية والعملية لشؤون المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية والبيئية وغيرها. وكان سلوك الإمام علي عليه السلام تصرفاته منسجماً تماماً مع أقواله، دون تمييز بين المسلمين والمعاهدين، وبين أصحابه ومبغضيه، وبين العرب وغيرهم. وبين أقربائه وخصومه. لأنه كان يؤمن أن الناس كلهم أخوة، ومن ولد آدم وحواء.

مشكلة البحث:

إن المجتمع الإسلامي ومنه العراق يعاني من مشكلات كثيرة، في النشاطات الإنتاجية والخدمية مثل الزراعة والصناعة والتجارة، وفي مجال القوانين المتعلقة بإيرادات الدولة العامة ونفقاتها، وفي مجالات عمارة الأرض والسكن، وإشباع حاجات المجتمع الضرورية والحفاظة على الأموال العامة، وبالتالي نحن بحاجة إلى إصلاحات واقعية وعمية، تستطيع اختزال هذه المشكلات ومعالجتها ومن ثم النهوض بالاقتصاد والمجتمع.

فرضية البحث:

قدّم الإمام علي عليه السلام نظاماً شاملاً لجباية الخراج. يتمتع بمرونة، بحيث يحقق للدولة إيراداً مهماً ومستمراً، يستخدم لتقديم الخدمات العامة، وأيضاً يحفز أهل الخراج، وهم المستثمرين الزراعيين على التمسك بالأرض والسكن فيها، لاستثمارها، من ثم للمساهمة في إشباع حاجات المجتمع من السلع الزراعية وغيرها، ومن ثم عمارة البلاد وإسعاد العباد، واستقامة الأمر فيها.

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى دراسة الآتي:

- 1- معرفة مفهوم الخراج والسكن وعمارة الأرض .
- 2- آراء الإمام علي عليه السلام في عمارة الأرض والسكن .
- 3- إجراءات الإمام عليه السلام لرعاية النشاطات الإنتاجية والخدمية: أهل الخراج من المزارعين، وذوي الصناعات والتجارة...
- 4- علاقة الخراج بعمارة الأرض والبناء والسكن .
- 5- السمات الحسنة والسيئة للخراج.
- 6- كيفية المحافظة على المال العام وطريقة توزيعه .
- 7- نظرية الإمام عليه السلام في الخراج المعتدل والمتشدد.
- 8- شروط جباية الخراج .

منهجية البحث:

من أجل التحقق من فرضية البحث، ثم الوصول إلى أهدافه، فقد تناول البحث المحاور الآتية:

- 1- مفهوم الخراج والسكن وعمارة الأرض والعلاقة بينهما.



2- نظريات الخراج عند الإمام علي عليه السلام.

3- سياسة استرجاع المال العام وكيفية توزيعه عند الإمام علي عليه السلام.

أولاً: مفهوم الخراج :

ذكرت كلمة الخراج في القرآن الكريم، بقوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَقَرْجَاهُمْ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الرِّزْقِ﴾⁽¹⁾، والخراج اسم لما يخرج من الأرض، ويسمى غلة الأرض، أي ما يأخذ عن الأرض في كل سنة من اجر⁽²⁾ والخراج مشتق من الخروج، ويعني الشيء الذي يستخرج من حاصل الأرض الزراعية⁽³⁾ ويقدم إلى الدولة كمقابل على استثمار هذه الأرض، وفي اصطلاح الفقهاء فإن الخراج ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدي عنها⁽⁴⁾ أي أن الخراج هو بدل الناتج الذي تتقاضاه الدولة الإسلامية ممن يستثمرون أرضها ويزرعونها.

ثانياً: وعاء الخراج:

هو المحل الذي تفرض عليه فريضة الخراج، والمتمثلة بالأرض التي تعود ملكيتها للدولة، والمستثمرة من قبل الغير بمقابل، وتقسم هذه الاراضي إلى نوعين: الاول: أرض العنوة: وهي الأرض التي انضوت تحت لواء الإسلام عنوة وقهراً بقوة السلاح، ولم تقسم على المسلمين المقاتلين، وانما أصبحت ملكاً للدولة الإسلامية سواء بقي أهلها الأصليين يستثمرونها مثل أرض العراق والشام ومصر، أم أن أصحابها الأصليين فارقوها⁽⁵⁾ والنوع الثاني: أرض الصلح: وهي التي بقي أهلها على ديانتهم غير الإسلامية وصالحوا المسلمين على خراجها.⁽⁶⁾

ثالثاً: الخرج والخراج:

الخرج كلمة وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾⁽⁷⁾ أي هل نجعل لك شيئاً من مالنا⁽⁸⁾ وهذا يعني أن الخرج، مبلغ نقدي يدفع كأجر إلى شخص معين، وليس إلى الدولة، مقابل قيام ذلك الشخص باستخدام رأسماله الفكري في تقديم خدمة معينة إلى هؤلاء الأشخاص، بينما الخراج، يتثل في قيام الدولة بإعطاء أرض معينة صالحة للزراعة، أو النشاط آخر، لاستخدامها والاستفادة منها في ذلك النشاط، من قبل شخص أو أشخاص، إزاء قيام هؤلاء الأشخاص بتقديم نسبة معينة من إنتاجهم إلى الدولة في نهاية السنة أو الحول، مع بقاء ملكية الأرض للدولة .

رابعا: السكن وعمارة الأرض:

السكن والمسكن، كلمة تعني المنزل، الذي يسكن فيه الإنسان بلا كلاء، كما وتعني الرحمة والبركة⁽⁹⁾، كقوله تعالى ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾⁽¹⁰⁾ أي ان دعوات رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم بالرحمة والبركة، تؤدي إلى تسكين نفوسهم، وتعمل على تهدئتها واستقرارها⁽¹¹⁾ كما وان كلمة المسكن والمأوى والمثوى، تأتي بمعنى واحد، نقول: سكن يسكن سكونا، اذ لبث في المكان وسكن⁽¹²⁾ والسكن احد الضروريات الأساسية للإنسان بالإضافة إلى المأكل والملبس، ولأهمية السكن روي أن ثمن العقار محقوق إلا أن يجعل في عقار مثله.⁽¹³⁾

أما الإعمار، تعني جعل الأرض حية، وإخراجها من صفة الخراب إلى العمران والبناء، ومن المعلوم ان عمارة الأرض، أما بكونها مزرعاً أو بستاناً وإما بكونها مسكناً وداراً، وإما حوائج أخرى في مجال



الصناعة أو السياحة أو التجارة أو غير ذلك، فلا بد في صدق إحياء الموات من العمل فيه وإنهائه إلى حد يصدق عليه احد العناوين العامة في النشاطات الإنتاجية او الخدمية . (14)

وعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام قال "أيما قوم احيوا شيئاً من الأرض او عمروها فهم أحق بها" وسؤل الإمام أبا عبد الله الصادق عليه السلام عن الرجل يأتي الأرض فيستخرجها، ويجري أنهارها ويعمرها ويزرعها، ماذا عليه ؟ قال عليه السلام: الصدقة، قلت: فإن كان يعرف صاحبها : قال عليه السلام: فليؤد إليه حقه" (15) فالأرض لله ولمن يقوم بعمارته، لا لمن تركها وخربها، وفي الحديث الشريف من أحبب أرضاً ميتاً من المسلمين، فليعمرها وليؤد خراجها إلى الإمام من أهل بيتي عليه السلام وله من أكل منها، فإن تركها أو خربها، فأخذها رجل من المسلمين من بعده فعمرها وأحيائها فهو أحق بها من الذي تركها فليؤد خراجها إلى الإمام عليه السلام. (16)

وهذا يعني أن هناك حث من الشارع المقدس على العمل وعلى إحياء الأرض واستثمارها والاستفادة منها. وهي له طالما يقوم بإعمارها والعمل فيها في احد النشاطات التي يحتاجها المجتمع، وعندما يتركها يحق للآخرين الاستفادة منها .

ويجوز لكل أحد إحياء أراضي الموات، فلو أحيائها كان أحق بها من غيره سواء أكان في دار الإسلام، أم في دار الكفر، وسواء أكان في أرض الخراج أم في غيرها، وسواء أكان المحيي مسلماً أم كافراً، وليس عليه دفع الخراج أو أجرة الأرض إذا كان مؤمناً. (17)

وقول الإمام علي عليه السلام "اتقوا الله في عباد الله وبلاده فأنكم مسئولون حتى عن البقاع والبهائم" (18) وهذه دعوة من الإمام عليه السلام إلى المسؤولين وأصحاب المناصب والأمراء والولاة بالتقوى والإحسان وعدم الظلم تجاه عباد الله تعالى من المسلمين وغيرهم، وعلى بلادهم وثرواتهم، والعمل على توفير الضروريات الأساسية لهم من مسكن وملبس ومأكل، كما وإنهم مسئولين عن عمارة الأرض والمحافظة عليها من الخراب والتلوث، اضافة إلى مسؤوليتهم على الكائنات الحية الأخرى، وهذا يعني أنهم ليس مسئولين عن المحافظة على الإنسان فقط وإنما عن الجماد والحيوان في بلادهم.

وان هذا التعامل للإمام علي عليه السلام في مجال الاستثمار وعمارة الأرض، لا يقتصر على المسلمين فقط، وإنما على غيرهم، فمن كتاب للإمام عليه السلام إلى قرظة بن كعب الأنصاري، يقول فيه "أما بعد فإن رجالاً من أهل الذمة من عملك ذكروا ان نهراً في أرضهم قد عفا وأدق، وفيه لهم عمارة على المسلمين فانظر أنت وهم، ثم أعمر وأصلح النهر، فلعمري لئن يعمرُوا أحب إلينا من ان يخرجوا، وان يعجزوا او ان يقصروا في واجب من صلاح البلاد والسلام. (19)

وعن الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام قال : ان الإمام علي عليه السلام كان يكتب إلى أمراء الأجناد - فيقول : أنشدكم الله في فلاحي الأرض ان يظلموا من قبلكم. (20)

ومثلما اهتم الإمام علي عليه السلام بعمارة الأرض، وإحياء الأنهار والزراعة، كذلك أوصى النشاطات الأخرى، ففي عهده عليه السلام إلى مالك الأشتر - عندما ولاه بلاد مصر، قال في جزء منه (ثم استوصى بالتجار وذوي الصناعات، وأوصى بهم خيراً، المقيم منهم والمضطرب بماله، والمتفرق ببدنه، فإنهم مواد المنافع، وأسباب المرافق وجلابها من المباع والمطرح، في برك وبحرك وسهلك وجبليك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها، ولا يحترئون عليها، فإنهم سلم لا تخاف بانقته، وصلاح لا تخشى غائلته، وتفقد أمورهم



بحضرتك وفي حواشي بلادك⁽²¹⁾ هذه الفقرة يرى الإمام عليه السلام إن على الحاكم أن يهتم بالتجار والصناع بصورة شخصية، وإن يوصي عماله وموظفيه، بالاهتمام بهم ورعاية حقوقهم، منهم المقيم أي التاجر المستقر في مكان معين من السوق يقدم السلع والخدمات للمجتمع، ومنهم المضطرب بماله، أي الذي يدور بتجارته بين البلدان والمتفرق ببذنه، أي العامل اليدوي، فإنهم يقومون بجلب السلع والخدمات والمواد الأولية ذات المنافع للمجتمع للاستفادة منها، ثم إشباع حاجاته منها، من المبادئ والمطامح، أي من الأماكن البعيدة، في برك وبحرك وسهلك وجلبك، لذلك فهم جديرون بالرعاية، حيث لا يلتزم الناس لمواضعها، ولا يجترئون عليها، أي لولا هؤلاء التجار ودورهم في الاستيراد والتصدير وتوفير السلع والخدمات والمواد بأسعار مناسبة إلى كافة الأسواق في البلاد، لتكدست السلع والمواد ثم قل الحافز على الإنتاج والاستثمار وغلت الأسعار.

كما ويبين الإمام عليه السلام إن هؤلاء التجار وذوي الصناعات لا يخشى إخلالهم بالأمن والاستقرار، لأن طبيعة عملهم ونشاطهم وعلاقاتهم مع المجتمع تقضي السلام والاستقرار ولذا فإنهم عامل استقرار وتقدم، في حين أن الحرب واضطراب الأمن يشل قدرتهم على الحركة والعمل "فإنهم سلم لا تخاف بائقته، وصلح لا تخشى عائلته"⁽²²⁾ أن الإمام عليه السلام أمر ولاته بأن الاهتمام والعناية بهذه الفئة من الناس في خصوص العاصمة ومركز البلاد، وإنما عليه أن يوليهم العناية الكافية على مساحة البلاد كلها حتى مناطق الحدود.⁽²³⁾

وهذا يعني أن هناك نظرة شاملة، وإصلاح واسع النطاق من قبل الإمام عليه السلام لجعل الأرض، وما عليها وما تحتها خدمة لإشباع حاجات الإنسان النافعة.

خامساً: علاقة الخراج بعمارة الأرض والبناء :

عندما كلف أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام مالك بن الحارث الأشتر النخعي (رضوان الله عليه) بإدارة شؤون ولاية مصر والذي يمكن تعميمه على كافة بلاد المسلمين ومنها العراق، عهد إليه عهداً، في جزء منه يتناول الخراج وعلاقته بعمارة الأرض والسكن، إذا يقول عليه السلام " تَقَعَّدْ أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ فَإِنْ فِي صَلَاحِهِ وَصَلَاحِهِمْ صَلَاحاً لِمَنْ سِوَاهُمْ وَلَا صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِبَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَأَهْلِهِ وَلَيْكُنْ نَظْرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظْرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَدْرُكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةِ الْبِلَادِ وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ وَلَمْ يَسْتَقِمَّ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلاً"⁽²⁴⁾

ركز الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في هذا الجزء من العهد على طبقة اقتصادية واجتماعية مهمة، ألا وهي طبقة المكلفين بدفع الخراج، أي المستثمرين الزراعيين وغيرهم من المنتجين في الأرض التي عليها الخراج وهي أراضي واسعة تتميز بخصوصية تربتها، وبزراعتها لمحاصيل استراتيجية مهمة كالحنطة والشعير والتمر والزبيب ... وغيرها، وأن الذين يعملون فيها شريحة واسعة من المجتمع، حيث يعد النشاط الزراعي، النشاط الأول بالاقتصاد القومي، وبالتالي فهو السبب الرئيسي في العمارة حتى إن هذه الأراضي الخراجية تسمى بأرض السواد، وهي أرض العراق وبلاد الشام ومصر، إضافة إلى أرض بلاد فارس وأرض خيبر وغيرها من الأراضي الخراجية التي تحقق للدول الإسلامية موارد مالية كبيرة مقارنة بالموارد المالية الأخرى، لذلك نلاحظ أن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام أكد على أهمية تفقد أمر



الخراج، أي متابعة تفصيلية وشاملة لكل من الخراج وأهل الخراج، أي دراسة كافية لحقوق الدولة وحقوق أهل الخراج على حد سواء واثارهما على من سواهم (المجتمع).

ويعد ذلك وضع نظام مالي متوازن بالخراج يخدم أهل الخراج (المنتجين الزراعيين)، أي يعمل على تحفيزهم وحثهم على الاستمرار في العمل في النشاط الزراعي وعلى زيادة الإنتاج، سواء، كانت من خلال زيادة الإنتاجية الكلية أو من خلال زيادة المساحة المزروعة، أي خلق حالة من المنافسة بين هؤلاء المنتجين الزراعيين على توسيع الإنتاج الزراعي وإحساسهم بأهمية الإنتاج الذي يقومون بتحقيقه، وإنهم شريحة مهمة في المجتمع، حيث يعتمد عليهم في إصلاح بقية المجتمع بعد أن يتحقق الإصلاح في الخراج وأهل الخراج، ولا يتحقق الإصلاح ببقية فئات المجتمع وبقية النشاطات الاقتصادية الأخرى إلا بعد أن تصلح كل من الخراج وأهل الخراج، وذلك لأن الناس كلهم عيال على خراج وأهله.

سادساً: السمات الحسنة للخراج:

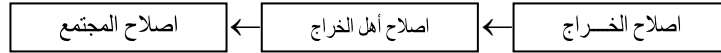
إذا كانت مقادير الخراج المفروضة من قبل الدولة على المكلفين الزراعيين معتدلة كنسبة معينة من إنتاج محاصيلهم الزراعية، مثلاً (15%) من الإنتاج، وهي تصب في مصلحتهم، أي من خلالها يحق لهم المزيد من الإيرادات ثم المزيد من الأرباح فإن ذلك سيدفعهم إلى زيادة تمسكهم بأرضهم وتعلقهم بها والعيش فيها، وهذا يؤدي إلى مساهمة في حل مشكلة السكن لأن هناك شريحة واسعة من المجتمع وهم المزارعون بدأت تستقر تبني لها مساكن في أماكن عملها، والعمل على زيادة جهودهم واستغلالهم لها، لتوسيع الإنتاج، ومن ثم زيادة أرباحهم، من أجل تغطية مقادير الخراج، التي هي بمثابة تكاليف إضافية، تضاف إلى تكاليف الإنتاج الكلية، والبقاء مستويات أرباح هؤلاء المنتجين (أهل الخراج على حالها أو زيادتها، فإن ذلك يتطلب المزيد من الإنتاج الذي يؤدي إلى زيادة توفير السلع الزراعية المختلفة في السوق المحلية، لإشباع حاجات المستهلكين من هذه السلع، وكذلك المستثمرين الصناعيين، لأن العديد من السلع الزراعية تدخل في العديد من السلع الصناعية الغذائية والطبية وغيرها، وهذا يؤدي إلى تطور قطاع التجارة وقطاع النقل وغيرها من القطاعات المكونة للاقتصاد القومي ومن ناحية أخرى، فإن زيادة الإنتاج، تعني زيادة الطلب على عوامل الإنتاج (الأرض ورأس المال والعمل والتنظيم) وبالأخص المتغيرة فيها، ويؤلف عنصر العمل نسبة كبيرة منها، وهذا ما يتولد عنه فرص عمل جديدة، ولا يقتصر هذا الأثر في الاستخدام والإنتاج على الزراعة فقط، وإنما على كل القطاعات المرتبطة بالزراعة والسائدة لها، والذي سيؤدي إلى زيادة في الاستخدام وإلى تخفيض معدلات البطالة، الذي سيقود إلى تحسين أكبر في مستويات الدخل، الذي يؤدي إلى زيادة أكبر في الطلب، وهكذا يتضاعف الإنتاج والاستخدام، ثم الدخل، وفي نفس الوقت تزداد إيرادات الدولة من الخراج، وإذا تم توزيع قسماً منها على كافة طبقات المجتمع، فإن ذلك سيؤدي إلى تحسين إلى دخول والمستوى المعاشي لهم وتوفير المتطلبات الضرورية من السكن وغذاء وصحة وتعليم وغيرها، والذي يقود إلى زيادة الاستهلاك والادخار والاستثمار، الذي يعني زيادة إعمار الأرض، أي زيادة النمو الاقتصادي للبلد.

وإذا تم إنفاق القسم الآخر من هذه الإيرادات العامة (الخراج) لتدعيم الخدمات العامة، وإلى تحسين البنى الارتكازية، كإقامة السدود والجسور والقناطر، وتحسين شبكات الري والبزل والاستصلاح الاراضي الزراعية، وتطوير شبكات الطرق والمواصلات، وبناء المجمعات السكنية العمارات، وإنشاء المؤسسات



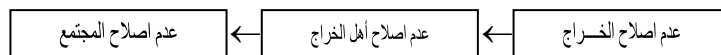
العامة، ذات المنافع العامة، فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحل الكثير من المشاكل المتعلقة بالسكن والغذاء وغيرها .

من هذا تبين ان اصلاح اهل الخراج (المنتجين الزراعيين) يعتمد على اصلاح مقادير الخراج المفروضة على المكلفين (اهل الخراج) وان اصلاح بقية المجتمع (لمن سواهم) يعتمد على صلاح اهل الخراج، لانه كما يقول الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام " لان الناس كلهم عيال على الخراج واهله".



سابعاً: السمات السلبية للخراج:

عندما يتم متابعة امر الخراج، ولكن ليس بما يصلح اهله، وانما بما يهبط عزيمة اهله (المنتجين الزراعيين)، اي ان الدولة او المعنيين بجباية الخراج يعملون على زيادة نسبته إلى حد الذي يستحوذ على نسبة كبيرة من إنتاج المزارعين، او من إيراداتهم الكلية (كمية المنتج × سعر السوق للوحدة المنتجة والمباعة = الإيراد الكلي)، وبما ان مقادير الخراج، هي عبارة عن تكاليف اضافية إلى جانب تكاليف عناصر الإنتاج (العمل، رأس المال، الأرض، التنظيم)، فإن زيادة مقادير الخراج، يؤدي إلى زيادة التكاليف الاضافية، الذي يؤدي إلى زيادة التكاليف الكلية، الذي يقود إلى انخفاض ارباح المنتجين الزراعيين (الإيرادات الكلية - التكاليف الكلية = الأرباح المتحققة)، فإن اي زيادة في مقادير الخراج بنسب غير عادلة، اي عندما يكون هدف الدولة هو زيادة إيراداتها من الخراج فقط، دون الاهتمام مصلحة اهل الخراج (المنتجين الزراعيين) فانها في المدى القصير تحقق ذلك، الا ان ذلك يكون على حساب تراجع ما تحققه طبقة اهل الخراج من عوائد وارباح، مما يؤدي إلى تقليل الحافز لهم على التمسك بالأرض وزيادة زراعتها، لان إنتاجهم وجهودهم تتحول وبشكل غير عادل إلى الدولة كخراج، كما ان تفقد امر الخراج لا يصب في مصلحة اهل الخراج، انما يحقق مصالح جبات الخراج، والدولة، فإن ذلك يؤدي إلى عدم تحقيق الصلاح لمن سواهم من بقية طبقات المجتمع الاخرى، لان المجتمع بكامله، كما يقول الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام " كلهم عيال على الخراج واهله"



عندما يصل حال اهل الخراج إلى حالة لا يستطيعون من خلالها الحصول على مستوى من الارباح التي تحقق لهم مستوى من الرفاهية المقبولة، ولا يشعرون انهم موضع رعاية واهتمام من قبل السلطة الحاكمة، وان الخراج الموجود عليهم لا يسمح لهم من تحقيق طموحاتهم المقبولة، وانهم يعلمون أن إيرادات الخراج هذه، قد لا تذهب لخدمة المجتمع الذين هم جزء منه، اما بصورة مباشرة كمدفوعات نقدية، او بصورة خدمات عامة، وبالتالي هم ايضا من المنتفعين بها، فانهم سوف يفكرون في البحث عن مجالات اخرى للعمل في غير القطاع الزراعي، او في مناطق او بلدان اخرى اكثر احتراماً وتقديراً لحقوق المنتجين الزراعيين، وهذا يؤدي إلى انخفاض الإنتاج الزراعي، ثم ارتفاع الاسعار، وزيادة معدلات البطالة، وانخفاض الدخل، بالاضافة إلى انشاء ظاهرة الرشوة والفساد المالي بين موظفي الدولة والمنتجين الزراعيين وتعظم مشكلة السكن في المدن وغيرها من الآثار السلبية التي يمكن إجمالها بالاتي: (25)

1- انخفاض الحافز والرغبة لدى المكلفين المنتجين، الذي سيقود إلى انخفاض جهودهم وإنتاجهم .



- 2- تآثر اخلاق المكلفين، اذ يحاول بعض المكلفين التهرب من دفع مقادير الخراج كلياً او جزئياً بطرق غير مشروعة عن طريق الغش والاحتتيال .
 - 3- انتشار الرشوة وانحراف بعض الجباة بسبب قوة التأثير التي يقوم بها المكلفين تجاه الجباة، وهذا يؤدي إلى المحاباة وعدم العدالة .
 - 4- انتقال بعض عناصر الإنتاج من القطاع الزراعي إلى القطاعات الأخرى، وهذا يؤدي إلى نقص عرض السلع الزراعية، ثم ارتفاع اسعارها، وتزعزع الامن الغذائي.
 - 5- تآثر الكثير من الصناعات، التي ترتبط مباشرة او بصورة غير مباشرة بالقطاع الزراعي كالصناعات الغذائية، مما يؤدي إلى ارتفاع اسعارها.
 - 6- هجرة العديد من المستثمرين والعاملين إلى الخارج حدود البلاد، بحثاً عن فرص استثمار احسن، او إلى المدن فهذا يؤدي إلى زيادة سكانها ومن ثم ظهور مشكلة السكن .
 - 7- تآثر العلاقة بين اهل الخراج (المنتجين الزراعيين) وبين الولاية وعمال الخراج، وانخفاض الحس الوطني، وتزايد الشعور لدى اهل الخراج، بأن الولاية وعمال الخراج، ليس هم المجتمع، وانما جمع الخراج، وان تزايد هذا الشعور، وخاصة اذا احس اهل الخراج، بأن إيرادات الخراج، تنفق في جوه غير صحيحة .
- يقول هنا الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام " وليكن نظرك في عمارة الأرض ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لان ذلك لا يدرك الا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة اخرج البلاد، واهلك العباد، ولم يستقم امره الا قليلاً "(26)
- هنا الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في هذا النص يطلب من عماله وولاته، ان تكون نظرتهم الاساسية، وهدفهم الاول هو عمارة الأرض والبناء وزيادة معدلات النمو الاقتصادي في البلد، وهذه تتحقق من خلال زيادة الإنتاج في كل القطاعات الاقتصادية المكونة للاقتصاد القومي في البلد، بصورة متوازنة وفي مقدمتها القطاع الزراعي، لان زيادة في الإنتاج، تؤدي إلى زيادة الطلب على عناصر الإنتاج وإلى الاستخدام الامثل لها، ثم إلى تحسين الدخول وزيادتها، والذي يقود إلى خراج اكبر، وهذا ما يؤكد عليه الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام اذ يقول " لان ذلك، اي الخراج، لا يدرك الا بالعمارة " .
- وفي حين ان الذي تكون نظرياته قصيرة، وليست لها بعد شامل، تؤكد على زيادة إيرادات الخراج دون التفكير في عمارة الأرض، فإن هذه السياسة، من الممكن ان تحقق هدفها على المدى القصير، لكنها سرعان ما تتراجع معدلات إيرادات الخراج، بفعل انخفاض معدلات الإنتاج في القطاع الزراعي، ثم القطاعات الأخرى، الذي يؤدي إلى تراجع في عمارة الأرض، ومن ثم خراب البلاد، هو اهلاك العباد، وهنا الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام يستشرف المستقبل لهذه السياسات التي تؤكد على الخراج دون الاعمار، يقول عليه السلام ومن طلب الخراج بغير عمارة، اخرج البلاد، واهلك العباد، ولم يستقم امره الا قليلاً "(27)

وهذا الوضع يقود إلى اضطرابات في البلاد، وتعالى الاصوات من قبل معظم افراد المجتمع، ضد جور هذه السياسات الخراجية، وعدم مرونتها، والتي لا تأخذ بنظر الاعتبار الظروف المحيطة بالإنتاج الزراعي، وتكاليفه الكلية، ولا تعمل على، انصاف المنتجين الزراعيين (اهل الخراج) ولا تسعى على



تقديم الخدمات العامة المطلوبة للمجتمع، مما يؤدي إلى ان الامر لا يستمر طويلا، بل يؤدي إلى تغير الحكم وهنا يقول الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى زياد بن أبيه، وقد استخلفه لعبد الله بن عباس علي على بلاد فارس واعمالها في كلام كان بينهما نهاه فيه عن التمادي في جباية الخراج وتجاوز الحصيلة الخراجية المثلى، وذلك لان تحصل الخراج في حدود اعلى من المقدرة التكاليفية للأفراد المكلفين سوف يكون على حساب مستواهم المعاشي من جهة، وعلى حساب استثماراتهم وعوائدهم من جهة أخرى، الذي يؤدي إلى ظهور التمرد وإلى حمل السلاح والثورة ضد اصحاب الخراج اي خراب البلاد حيث قال عليه السلام: " استعمل العدل واحذر العسف⁽²⁸⁾ حيف فإن العسف يعود بالجلاء والحيف يدعو إلى السيف"

كما ان هذا النص يدعو السلطات التشريعية والمسؤولين إلى ضرورة ان تكون القوانين الضريبية والرسوم وغيرها، من تكاليف المالية تخدم عملية الاستثمار والإنتاج والاستخدام وتشجع عليها، لان هذه القوانين تعد احد الاسباب الرئيسية لزيادة او انخفاض الاستثمارات المحلية والاجنبية في البلاد.⁽²⁹⁾

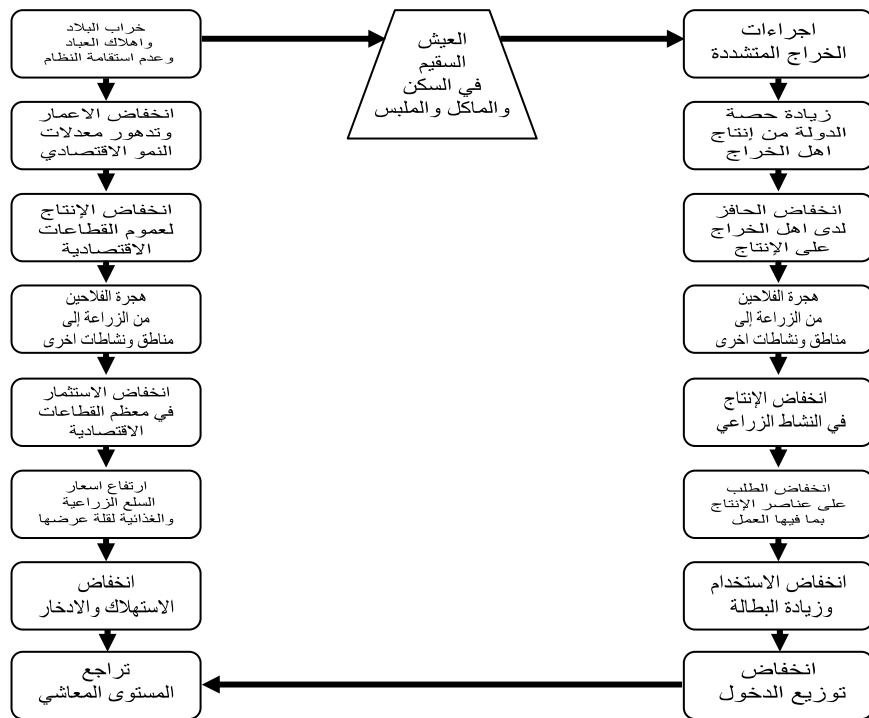
كما ان منهج الإمام علي عليه السلام لا يقتصر على الجانب الاقتصادي في حقلي الإنتاج والتوزيع، بل هو مفهوم اكثر اتساعا يخرج عن قطاع الاقتصاد ليشمل كل القطاعات السياسي والاجتماعي والاخلاقي، والسكاني، وان كل ما ينتج في هذه القطاعات يجب ان يعمم، بحيث تصبح لدى الجميع الامكانية كي يمتلكوا اثمار هذه التنمية الشاملة.⁽³⁰⁾ لذلك كان الإمام علي عليه السلام ينادي بضرورة تحقيق الاصلاح والتغيير في كافة المجالات، وهذا الامر ليس باليسير والسهل، وذلك لطول الفترة الزمنية التي مضت من وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وحتى استلامه الخلافة تقدر بحوالي (25) سنة اي ربع قرن من الزمن، اعتاد الناس فيها على سياسات واجراءات كان بعضها بعيدا عن الشريعة الاسلامية، واصبحت بكم العادات والاعراف التي يصعب تغييرها، خاصة في عهد عثمان بن عفان، الذي استمرت حكمته (12) سنة، يصف الإمام امير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .

جانب منها في خطبة الشفعية يقول "وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضَمُونَ مَالَ اللَّهِ خَضْمَ خِضْمَةِ الْإِبِلِ نَيْتَةَ الرَّبِيعِ إِلَى أَنْ إِنْكَثَ عَلَيْهِ فَتْلُهُ وَ أَجْهَرَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَ كَبَتْ بِهِ بَطْنَتُهُ"⁽³¹⁾ ومعناه أن عثمان بن عفان عندما استلم الحكم لم يكن وحده يأكل مال الله بل قام معه أقوامه وأقاربه يأكلون مال الله كأكل الابل للعلف في فصل الربيع، وتشبه الإمام علي عليه السلام بالابل دون غيره من الحيوانات، لان الابل يعظم بطنه قليلا ما يشبع من العلف، ولا يقنع بالقليل منه، فكذلك هؤلاء لا يقنعون بالقليل من المال ولا يشبعون به، كما وان الابل غير مقيد بعلف دون علف، بل يأكل كل ما رآه، فكذلك هؤلاء لا يجتنبون عن الحرام بل كل ما وجدوه اكلوه، خاصة نبتة فصل الربيع، لان النباتات في هذا الفصل احسن منها في سائر الفصول.⁽³²⁾ وفي ضوء هذا الفساد المالي الكبير، والتلاعب بالمال العام، قرر الإمام علي عليه السلام بعد استلامه الخلافة مباشرة، بان تعاد هذه الاموال جميعها إلى بيت المال، اذ قال عليه السلام " ألا إنَّ كل قطعة أقطعها عثمان ، وكل مال أعطاه من مال الله ، فهو مردود في بيت المال ، فإن الحق القديم لا يُبطله شيء ، والله لو وجدته وقد تزوج به النساء ، وفرق في البلدان لرَدَدْتُهُ إلى حاله فإن في العدل سعة ، ومن ضاق عنه الحق فالجور عليه أضيق"⁽³³⁾

وفعلا عمل الإمام عليه السلام بسياسة استرجاع الاموال العامة التي وزعت من قبل من سبقه بالخلافة، والتي كانت نسبتها كبيرة، حيث بعضها كانت بشكل نقود ومسكوكات ذهبية وفضية، وبعض اخر بشكل مقاطعات وبساتين، البعض الآخر عبارة عن خراج كامل لولاية او اقليم ما يقدم لشخص مقرب في



مخطط لنظرية الإمام علي عليه السلام في الخراج المتشدد



ثامنا : الإمام علي عليه السلام وإجراءاته في رعاية الخراج :

عندما نتدبر في كلام سيد البلغاء الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام فيما يتعلق بالخراج فهو يقول عليه السلام: "تفقد امر الخراج بما يصلح أهله...."، أي أنه يطلب من ولاته وعماله على الخراج، أن تكون هناك متابعة ومراجعة مستمرة لضريبة الخراج بمعنى أن الخراج لا يحدد على الأفراد المكلفين وهم المنتجين الزراعيين (أهل الخراج) ويترك الأمر بعد ذلك، وإنما هناك تواصل ولقاءات مستمرة من قبل الولاة وجباة الخراج مع أهل الخراج والاستماع إلى مشاكلهم ومعاناتهم وتكاليف إنتاجهم وهذا يعني أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يطلب من الولاة وجباة الخراج بأن لا ينفردوا لوحدهم في تحديد نسب الخراج وإنما يكون ذلك من خلال الاستماع إلى شكاوي أهل الخراج وظروفهم وقد حدد الإمام علي عليه السلام مجالات الشكوى بالآتي:

"... فإن شكوا ثقلا أو علة أو انقطاع شرب، أو بالة أو إحالة أرض اغتمرها غرق، أو أجحف بها عطش، خففت عنهم بما ترجو أن يصلح به أمرهم، ولا يتقلن عليك شيء أخففت به المؤونة عنهم، فانه نخر يعودون به عليك في عمارة بلادك، وتزين ولايتك، مع استجلاك حسن ثنائهم، وتبجحك باستفاضة العدل فيهم، معتمدا فضل قوتهم، بما ذخرت عندهم من إجمامك لهم، والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم في رفكك بهم، فرما حدث من الأمور ما إذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوهم طيبة أنفسهم به .."(41)

أي أن الإمام علي عليه السلام يعني بهذا النص، إن شكا أهل الخراج، ثقل الخراج للأمور الآتية، ينبغي تخفيفه بما يصلح أمورهم بالآتي: (42)

1، شكوا ثقلا: ارتفاع نسبة الخراج مقارنة بالعوائد المتبقية التي يحصلون عليها من عملهم في الزراعة .



- 2، علة : أي الأمراض التي تصيب المحاصيل الزراعية والظروف الجوية والمناخية القاسية التي تضعف او تميت هذه المحاصيل الزراعية مثل الجراد والبرق او البرد .
- 3، او انقطاع شرب: اي نقص مياه السقي للاراضي الزراعية التي تعتمد في سقيها على مياه الانهار مما يؤدي إلى تيبسها ثم ضعف ثمارها او هلاكها.
- 4، اوبالة: اي نقص مياه السقي المتأتية من الأمطار لقلة سقوط الأمطار في مواسمها او سقوطها في غير مواسمها.
- 5، او من احالة أرض اغمرها غرق : اي تلف المحاصيل الزراعية بفعل الامطار الغزيرة التي اغرقت هذه المحاصيل واتلفتها .
- 6، او اجحف بها عطش : اي المحاصيل الزراعية التي تآثرت واتلفت بسبب العطش والجفاف لقلة المياه.

وهذا يعني ان الاساس الذي اعتمده الإمام علي عليه السلام لتغيير مقادير الخراج هو شكوة اهل الخراج، بان هذه المقادير الخراجية اصبحت غير عادلة بالنسبة لهم للظروف والتغيرات التي حصلت بالزراعة، التي ادت إلى زيادة تكاليف إنتاجهم، او تعذر عليهم إنتاج معظم اراضيهم او تلف معظم إنتاجهم مما يستلزم من المسؤولين على الخراج اعادة النظر في مقادير الخراج بما يخدم اهل الخراج.

وان تاكيد الإمام علي عليه السلام على مراجعة امر الخراج لعلمه بتميز النشاط الزراعي بخصائص تختلف عن النشاطات الاخرى كالصناعة ومن اهم ما يتميز به النشاط الزراعي.

1، خضوع النشاط الزراعي إلى ظروف طبيعية ومناخية اكثر من غيره من النشاطات الاخرى كالصناعة وهذا يجعل المخاطر فيه وحالة عدم التأكد واضحة فيه خاصة في الدول النامية حيث يصعب السيطرة على مثل هذه الظروف مقارنة بالدول المتقدمة .

2، طول الفترة اللازمة للإنتاج النباتي والحيواني قياسا بالإنتاج الصناعي، "اذ ان بعض المنتجات الزراعية تتطلب ثلاثة او ستة اشهر للانتهاء من إنتاجها كما، ان بعضها دوري كالفاكهة يبرز في بعض الفصول، ويختفي في الاخرى، ومن شأن هذه الفترة الطويلة ان تبعد بين مستويات الاسعار، واستجابات المنتج لها زيادة او نقصاناً، بحيث ان نزول المنتج إلى السوق، قد يكون في موعد لم تعد فيه الاسعار مشجعة، هذا قياسا بالمنشأة الصناعية التي تستطيع ان تبدل إنتاجها بفترة اسرع استجابة لتقلبات السوق .

3، تركيز نزول المنتجات الزراعية إلى الاسواق في مواعد معينة من السنة وشحتها في مواسم اخرى وتزداد اهمية هذا العامل كلما كان هناك كلفة كبيرة لخزنها او إنتاجها في مواسم اخرى لغرض بيعها باسعار اعلى، بالتالي من الممكن ان تتعرض الكثير من المحاصيل الزراعية إلى انخفاض شديد في اسعارها في مواسمها، بسبب زيادة عرضها في السوق .

يتضح من ذلك ان الإمام علي عليه السلام يطلب من عماله على الخراج، ان يتعايشوا مع قوانين الضرائب والرسوم خاصة المتعلقة بالاستثمار والإنتاج، للتعرف على مدى انسجامها مع مصالح المنتجين وتفكيرهم اي البحث عن مصالح هؤلاء المستثمرين والمنتجين، مثلما يبحث المسؤولين عن الضرائب والرسوم والخراج على زيادتها، وهنا يقول الإمام علي عليه السلام في وصية لابنه الإمام الحسن عليه السلام: "يَا بُنَيَّ اجْعَلْ



نَفْسَكَ مِيزَانًا فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ غَيْرِكَ فَأَحْبِبْ لِغَيْرِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَآكِرَهُ لَهُ مَا تَكْرَهُ لَهَا وَلَا تَظْلِمَ كَمَا لَا تُحِبُّ أَنْ تُظْلَمَ وَأَحْسِنْ كَمَا تُحِبُّ أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْكَ وَاسْتَفْجِ مِنْ نَفْسِكَ مَا تَسْتَفْجِ مِنْ غَيْرِكَ وَارْضَ مِنَ النَّاسِ بِمَا تَرْضَاهُ لَهُمْ مِنْ نَفْسِكَ» (43)

وقال عليه السلام أيضاً إلى عماله على الخراج " فانصفوا الناس من انفسكم واصبروا لحوائجهم فأنكم خزان الرعية ووكلاء الامة وسفراء الائمة " (44)

كما وان الإمام عليه السلام حدد عدة شروط ألزم بها جبات الخراج على الاخذ بها من خلال الكتب التي بعثها إلى عماله منها قال عليه السلام: " فلا تبعين لهم رزقا يأكلونه، ولا كسوة شتاء ولا صيف، ولا درهماً ولا دابة، ولا تضرين رجلاً منهم سوطاً في طلب درهم ، ولا تقمه على رجله، قال الجابي يا امير المؤمنين اذن ارجع كما ذهبت ؟ قال الإمام عليه السلام : وان رجعت فانا لم تؤمر ان نأخذ منهم الا العفو، اي الفاضل عما يحتاجون اليه في شؤونهم وجهات معيشتهم وحاجتهم " (45)

وقال الإمام علي عليه السلام أيضاً في جباية الخراج إلى حذيفة بن اليمان، "وأمرك ان تجبي اخراج الأرضين على الحق النصفة ولا تتجاوز ما تقدمت به اليك ولا تدع فيه شيء ولا تبتدع فيه امراً، ثم اقسمه بين اهله بالسوية والعدل " (46).

ومن خلال هذه النصوص المتعلقة بالخراج، يمكن ان نحدد الشروط التي يطلب الإمام علي عليه السلام الالتزام بها من قبل جباته وهي ..

- 1-يمنع بيع ملابس اهل الخراج (المنتجين) واي من حاجاتهم الشخصية ازاء تسديد مبلغ الخراج.
- 2-يمنع بيع مستلزمات الإنتاج الدواب التي يحتاجونها في عملية الإنتاج .
- 3-يمنع استخدام العنف والعقوبات البدنية مثل الضرب لتحصيل الخراج .
- 4- اخذ حق الخراج، وعدم التجاوز عليه، او ترك منه شيء.
- 5-عدم ابتداء اي امر اخر غير حق الخراج، مثل الرشوة او الهدية غير ذلك.
- 6- يتحدد حق الخراج من خلال الحوار مع اهل الخراج، والوقوف على مشاكلهم، الاهتمام بها.
- 7- ان حق الخراج ليس قانوناً ثابتاً لا يمكن تغييره، بل يتمتع هذا الحق بمرونة تأخذ بنظر الاعتبار تكاليف الإنتاج والمشاكل والمعوقات التي تحيط به .
- 8- يجب ان يتم حق الخراج وفق اجواء من الحرية والاستماع إلى شكاوي المنتجين الزراعيين اهل الخراج .
- 9- يجب ان يكون حق الخراج في مصلحة اهله، الذي يقود إلى مصلحة المجتمع بكامله، لانهم كلهم عيال على الخراج واهله
- 10- يجب ان تكون النظرة في عمارة الأرض ابلغ واهم من نظرة في تحصيل الخراج .
- 11- يحذر من استعمال العنف والحيث في جباية الخراج، لان العنف يعود بالجلاء والحيث يدعو إلى السيف والثورة ضد النظام .



أ- الاستنتاجات :

- 1- ان الاهتمام بكل من الخراج واهل الخراج معا، يقود إلى تحقيق مصلحة المجتمع بكامله، لان الناس عيال على الخراج واهله .
 - 2- ان التركيز على الخراج دون اهل الخراج، لا تحقق مصلحة المجتمع .
 - 3- ان النظرة في عمارة الأرض ينبغي ان تكون ابلغ واوسع من النظرة إلى تحصيل الخراج نفسه، لان ذلك لا يدرك الا بالعمارة والبناء وتحقيق معدلات من النمو الاقتصادي .
 - 4- ان طلب الخراج بدون عمارة الأرض يقود إلى خراب البلاد وإهلاك العباد عدم استقامة الامر الا قليل .
 - 5- اعتمد الإمام علي عليه السلام نظام المساواة في العطاء، الذي كان مطبقا من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بغض النظر عن اللون والجنس والمكانة الاجتماعية والمنزلة السياسية، حيث قال الإمام عليه السلام "المال مال الله يقسم بينكم بالسوية".
 - 6- اعتمد الإمام عليه السلام سياسة استرجاع المال العام، بحق الأموال التي وزعت من قبل الذين سبقوه في الخلافة، حتى لو كانت هذه الأموال، قد زوجة بها النساء وملك بها الإماماء، وتفرقت في البلدان، اعتمادا على قاعدة ان في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه، أضيق.
 - 7- حق الخراج عند الإمام عليه السلام لا يتحد د من قبل الحكومة فقط وإنما من خلال التفاوض مع اهل الخراج والاستماع إلى مشاكلهم والظروف التي تحيط بهم بتكاليف إنتاجهم، وبالتالي فإن حق الخراج قابل للتغير والتعديل وفقا لظروف إنتاج اهل الخراج .
 - 8- يوصي الإمام عليه السلام بان لا يكون حق الخراج كبيرا، او يفرض في وقت لا يستطيع اهل الخراج دفعه، مما يضطرون إلى بيع كسوة الشتاء والصيف واحد مستلزمات الإنتاج، او دفع رشوة او هدية وغيرها من انواع الفساد الاداري والمالي.
- ب- التوصيات :
- ضرورة اعتماد منهج الإمام علي عليه السلام في معالجة مشكلات السكن وعمارة الأرض وتحقيق معدلات من النمو والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال وصايا وكتبه ورسائله التي بعثها إلى عما له وولاته في البلاد الاسلامية .



هوامش البحث

- (1) سورة المؤمنون، الآية 72.
- (2) الفضل بن الحسن الطبرسي، تفسير مجمع البيان، المجمع العالمي لأهل البيت الجزء 6، ص 346.
- (3) مكارم الشيرازي، تفسير الامثل - الجزء 5 - ص 344
- (4) د. اسامة عبد المجيد العاني، السمات الاقتصادية للعصر العباسي الاول مع التركيز على عصر المامون، دراسات اقتصادية، العدد 4، السنة 2000، ص 13
- (5) د. رضا صاحب ابو حمدة، السياسة المالية في عهد الإمام علي عليه السلام المصدر السابق، ص 77، 78
- (6) منير محمد حسن الكاظمي، الضرائب الاسلامية ودورها في الاقتصاد الاسلامي مع اشارة إلى الضرائب الاسلامية الزراعية - رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة سيلمنت العالمية في ادارة الاعمال، 2010، ص 152
- (7) سورة الكهف، الآية 94
- (8) عبد الله شبر، تفسير القرآن الكريم - دار الكتب، بغداد، ص 335
- (9) محمد بن الحسن الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، الجزء 1، ص 153
- (10) سورة التوبة، 103
- (11) الفضل بن الحسن الطبرسي، تفسير مجمع البيان، الجزء 5، المجمع العالمية لاهل البيت، ص 102
- (12) محمد بن الحسن الطوسي، المصدر السابق، الجزء 1، ص 153
- (13) عبد الله الجزائري، تحفة السنية في شرح نخبه المحسنية، نسخة مخطوطة، ص 224
- (14) عبد الأعلى الشيزواري، مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، والطبعة 4، الناشر مكتب آية الله العظمى السيد الشيزواري، الجزء 23، ص 249.
- (15) جعفر الجزائري المروج، هدى الطالب إلى شرح المكاسب، الطبعة 2، الناشر، انتشارات دار المجتبى "عليه السلام" الجزء 6، ص 475
- (16) الشيخ الاصفهاني، حاشية المكاسب، الناشر : المحقق الشيخ عباس محمد إلى سباع القطيفي، الجزء 3 - ص 33
- (17) السيد علي الحسيني السيستاني - منهاج الصالحين المعاملات - دار المؤرخ العربي - بيروت - الجزء الثاني - الطبعة 1996، ص 252
- (18) مكتبة الروضة الحيدرية، التقوى في نهج البلاغة، العتبة العلوية المقدسة النجف الاشرف، 2012، ص 84
- (19) الشيخ محمد باقر المحمودي، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة - المجلد الخامس، مؤسسة الطباعة والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي طهران ص 29، 30
- (20) محمد الديشهرى، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام - السياسة الادارية الجزء 5، ص 137
- (21) علي محمد علي دخيل، شرح نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام دار المرتضى، بيروت - الجزء 3 - ص 557، 558
- (22) محمد مهدي شمس الدين - عهد الاشراف - المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت، 2000، ص 143-145
- (23) علي محمد علي دخيل، المصدر السابق، ص 557



- (24) محمد عبده، شرح نهج البلاغه للامير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات بيروت، الجزء 3، ص 96
- (25) توفيق الفكيكي، الراعي والرعية، مطبعة اسعد، بغداد، 1962، ص 120
- (26) محمد عبده، شرح نهج البلاغه، المصدر السابق، جزء 3، ص 96
- (27) الشريف الرضي محمد بن موسى، نهج البلاغه المختار من كلام امير المؤمنين عليه السلام وتحقيق السيد هاشم البلاغي العتبة العلوية المقدسة، النجف الاشرف، 2010، الجزء 3، ص 457
- (28) محمد عبده، شرح نهج البلاغه، المصدر السابق، الجزء 4، ص 110، 109
- (29) توفيق الفكيكي، الراعي والرعية، المصدر السابق، ص 219، 216
- (30) محمد امين ابو جهر، العدالة الاجتماعية في نهج الإمام امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام، احد بحوث المؤثر الدولي للإمام علي عليه السلام احد بحوث المؤثر الدولي للإمام علي عليه السلام والعدالة والوحدة والامن - المجلد الاول، معهد العلوم الانسانية والدراسات الثقافية، طهران، ص 228 .
- (31) الشريف الرضي محمد بن الحسن - نهج البلاغه، المختار من كلام امير المؤمنين عليه السلام وتحقيق السيد هاشم الميلاني - العتبة العلوية المقدسة - الجزء الاول، ص 20، 10
- (32) محمد تقي المنقوي الخراساني، مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغه، مدرسة جهل ستون ومكتبتها العامة، طهران الجزء 3 ص 367 - 368
- (33) بن ابي الحديد، شرح نهج البلاغه للإمام علي بن ابي طالب عليه السلام تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم - الدار اللبنانية للنشر، الجزء 1، ص 185
- (34) ابن ابي الحديد، المصدر السابق، الجزء 1، ص 18، 2
- (35) محمد عبده، المصدر السابق، الجزء 2، ص 7، 6
- (36) المبرجھاني، مصباح البلاغه (مستدرك نهج البلاغه) الجزء 2
- (37) محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغه، دار التيار منشورات الرضا، الجزء 2، بيروت، 2013، ص 157
- (38) محمد عبده، المصدر السابق، الجزء 1، ص 47
- (39) احمد الحسيني الشيرازي، فقه العولمة، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر، بيروت، 2002، ص 194
- (40) المكان نفسه
- (41) الشريف الرضي محمد بن الحسن بن موسى، نهج البلاغه المختار من كلام امير المؤمنين عليه السلام المصدر السابق ج 3 ص 458، 457
- (42) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغه للإمام امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام شركة ابناء الشريف الانصارية، بيروت الجزء 18، 17 ص 47، 46
- (43) العلامة المجلسي بحار الانوار دار احياء التراث العربي بيروت - 1983 الجزء 72 ص 392
- (44) محمد الحسيني الشيرازي فقه العولمة مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر 2002 بيروت ص 220
- (45) ابو جعفر الاسكافي، المعيار الموازنة في فضائل الإمام امير المؤمنين عليه السلام تحقيق محمد الباقر محموده، 1981، ص 249، 248
- (46) السيد حسن القبناجي، منه الإمام علي عليه السلام تحقيق الشيخ طه، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت 2000 الجزء 4 ص 363



قائمة المصادر والمراجع :

- 1- القرآن الكريم
- 2- ابو جوهري محمد امين، العدالة الاجتماعية في نهج الإمام امير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، احد بحوث المؤتمر الدولي للإمام علي عليه السلام والعدالة والوحدة والامن، المجلد الاول، معهد العلوم الانسانية والدراسات الثقافية، طهران
- 3- ابو حمدة، د. رضا صاحب، السياسة المالية في عهد الإمام علي عليه السلام مركز الامير لاهياء التراث الاسلامي، النجف الاشرف، 2006
- 4- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة للإمام علي ابن أبي طالب عليه السلام تحقيق محمد ابو الفضل إبراهيم، دار الاحياء الكتب العربية .
- 5- الاسكافي، ابو جعفر، المعيار والموازنة في فضائل الإمام امير المؤمنين عليه السلام تحقيق محمد الباقر المحمودي، 1981
- 6- الجزائري، عبد الله، تحفه السننية في شرح نخبه المحسنية، نسخه مخطوطة.
- 7- الخراساني، محمد تقي المنقوي، مفتاح السعادة في شرح النهج البلاغة . مدرسة جهل ستوت ومكتبتها العامة، طهران، ج3.
- 8- دخيل، علي محمد علي، شرح نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام دار المرتضى، ج3، بيروت .
- 9- السبزواري، عبد الاعلى، مذهب الاحكام في بيان الحلال والحرام، الطبعة 4، الناشر مكتب آية الله العظمى السبزواري، ج23.
- 10- السيستاني، السيد علي الحسيني، مناهج الصالحين المعاملات، دار المؤرخ العربي، ج2، الطبعة 2، بيروت، 1996
- 11- شمس الدين، محمد مهدي، عهد الاشراف المؤسسة الدولية للدراسات والنشر بيروت، 2000
- 12- الشريف الرضي محمد بن الحسن بن موسى، نهج البلاغة المختار من كلام أمير المؤمنين عليه السلام تحقيق السيد هاشم الميلاني، العتبة العلوية المقدسة، النجف الاشرف، ج3، 2010
- 13- الشيرازي، محمد الحسيني، فقه العولمة، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر بيروت، 2002
- 14- الشيرازي، مكارم، تفسير الامثل، الجزء 5.
- 15- الشيخ الاصفهاني، حاشية المكاسب، الناشر، المحقق الشيخ عباس محمد ال قطيفي، الجزء 3.
- 16- الطبرسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن الكريم، ج1.
- 17- الطبرسي الفضل بن الحسن، تفسير مجمع البيان، المجمع العالمي لاهل البيت، ج1.
- 18- العلامة المجلسي، بحار الانوار، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1983.
- 19- عبد الله شبر، تفسير القرآن الكريم، دار الكتب، بغداد .
- 20 - العاني، د. اسامة عبد المجيد، السمات الاقتصادية للعصر العباسي الاول مع التركيز على عصر المأمون، دراسات اقتصادية، العدد 4، 2000 .



- 21- القبانجي، السيد حسن، مسند الإمام علي عليه السلام تحقيق الشيخ طاهر، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، 2000.
- 22- الفكيكي، توفيق، الراعي والرعية، مطبعة اسعد، بغداد، 1962.
- 23- الكاظمي، منير محمد حسن، الضرائب الاسلامية ودورها في الاقتصاد الإسلامي مع إشارة إلى الضرائب الاسلامية الزراعية، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة سيلمنت العالمية في ادارة الاعمال، 2010.
- 24- محمد عبده، شرح نهج البلاغة امير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليه السلام مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ج3، بيروت .
- 25- الميرجهاني، مصباح البلاغة (مدرك نهج البلاغة) ج3.
- 26- مغنية، محمد جواد، في ظلال نهج البلاغة، دار التيارات، منشورات الرضا، ج2 بيروت، 2013.
- 27- المروج، جعفر الجزائري، هدى الطلب إلى شرح المكاسب، الطبعة 2، الناشر انتشارات دار المجتبي عليه السلام الجزء 6.
- 28- مكتبة الروضة الحيدرية، التقوى في نهج البلاغة، العتبة العلوية المقدسة النجف 2012.
- 29- المحمودي، محمد باقر، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، المجلد5، مؤسسة الطباعة والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران .